

سنن ابن ماجه

1256 - حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر .
بهم يصلي الإمام أدركت فإن . لوقتها الصلاة صلوا) قال سلم و عليه الصلاة والسلام عن - ٧
فصل معهم وقد أحرزت صلاتك . وإلا فهي نافلة لك) .
[ش (صل الصلاة لوقتها) أي سواء كانت مع الإمام أم لا . (وإلا) أي وإن لم تدرك صلاة
في الوقت فصل في الوقت ثم صل معه] . K صحيح